قوله تغيرا يمنع الاسم وسيأخذ في الشرح محترزا القيود المذكورة على طريقة اللف والنشر المشوش بقوله وخرج بما ذكر التغير بمجاور الخ قوله وهو ما لا يتميز في راي العين هذا احد تعريفي المخالط وهو الاصح منهما والثاني ما يمكن فصله فالتراب على الاول مخالط قبل رسوبه وعلى الثاني مجاور بعد رسوبه لامكان فصله حينئذ فلا حاجة لاستثناء ما هذا بقي على التحرير زيادة ايضاح قوله بخلاف المجاور اي فانه على الاصح السابق في تعريف المخالط ما يتميز في راي العين عند ملاقاته الماء ويعلم من عدم الضرر بالتغير الناشئ من المجاور الملاقي للماء عدم الضرر بما ينشأ من غير الملاقي له بان كان بقربه بالاولى قوله ظاهرا انما يحتاج لهذا القيد بالنسبة للتغير الملاقي للماء اما المغير مجاورته له من غير ملاقات له فلا يحتاج للتقييد بذلك فلا يضر التغير به وان كان نجسا كما في مسئلة الجيفة القريبة من الشط قوله مستغنى عنه مراده بالمستغنى عنه ما يمكن صون الماء عنه فلا يضر التغير باوراق الاشجار المتناثرة ولو بيعيدة وان تفتت واختلطت ويضر التغير بالثمار الساقطة بسبب ما اخذ منها سواء اوقع بنفسه ام بايقاع وسواء كان على صورة الورق كالورد اولا انتهى شرح مر اي لان الثمار سهولة التحرز عنها بخلاف الاوراق انتهى جمل وتلخص مما ذكر اه ان المستغنى عنه ما يسهل عادة التحرز عنه في الماء اي ما من شانه ذلك فافهم قوله كزعفران مصروف لكونه اسم جنس وليس علما ولا وصفا قوله تغيرا مفعول مطلق عامله متغير الذي هو اسم فاعل قوله لكثرته فيه اشارة الى ان عرف الفقهاء جار في حكمهم على المتغير المذكور بالضرر على الكثرة فهي منشأ الضرر في عرفهم لا غيرها قوله اطلاق اسم الماء عليه اي بحسب اللسان العربي والعرف الفقهي قوله ولو كان التغير تقديريا هذا الكلام الغرض منه التعميم في ضرر التغير الكثير بما ذكر وبيان انه لا فرق بين ان يكون ذلك التغير حسيا او تقديريا قوله بان اختلط الماء للتصوير وهي تفيد حصر التقديري في هذه الصورة فلا ينجاوزها قوله ما يوافقه في صفاته اي ما يوافقه كما في شرح مر فلا يضر التغير التقديري الا بالمخلط المانع لا بالمجاور والمانع كالدهن

ولا بالخليط الجامد كالحوار انتهى جمل بزيادة ايضاح قوله في صفاته اي كلها او بعضها وقوله مخالفا له اي بالمخالف الوسط وهو لون العصير والاولى مخالفا لها قوله كالعنب الاسود وطعم الرمان اي الحامض وريح اللاذن وهو شيء يؤخذ رطوبة من شعر الماعز قوله كماء مستعمل عبارة شرح مر والماء المستعمل كالمائع يعلو فتفرضه مخالفا للماء وسطا في صفاته لا في تكثير الماء فلو ضم الى ماء المعز قليل فبلغ به قلتين صار طهورا وان اثر في الماء بفرضه مخالفا انتهت ومحلها اذا اثرت في تكثير الماء اي لا في حالة تكثيره الماء اي فلا يكون كالمائع ولا يعول على فرضه مخالفا وسطا هذا هو المراد من عبارته وقد اشار الشارح له هنا بقوله الاتي آنفا في غير الماء المستعمل تامل انتهى جمل بزيادة يسيرة موضحة قوله فاموسى فيقدر مخالفا له في احدها المراد باحد الاحد الاخير فيشمل كل احد اي والمعتبر فيقدر مخالفا له في كل صفة لا في صفة واحدة فقط انتهى شيخنا حفني اقول اللبان الذكر انثى وصرح به مر وعبارة ع ش قوله في احدها اي فان غير الكفي به والا الذكر انثى عرض الباقي من الصفات ليوافق كلام مر انتهت وقوله فان غير اي بما مر اي ذلك الوصف المفروض فرضا وتقديرا حصل التغير تقديرا به وقوله الكفي به اي في سلب الطهورية وخرج بقول الشارح ما يوافقه في صفاته ما لو وافقه في صفة واحدة منها وبقي فيه الصفتان مثلا كماء ورد منقطع الرائحة له لون وطعم مخالفان للون الماء وطعمه فهل تعرض حينئذ جميع الصفات الثلاثة او يكتفى بفرض مغير الريح الذي هو الاشبه بالخليط في ذلك خلاف بين الفقهاء وقد اوضح ذلك شيخنا الحفني بحاصل ونصه كما في حاشية الجمل والحاصل انه ان كان مفقود الصفات كلها كماء مستعمل لا بد من عرض الصفات المذكورة على الماء وان كان مفقود البعض كماء له رائحة فيقدر فيه اللون والطعم ولا يقدر الريح لانه اذا لم يغير بريحه فلا معنى لتقدير ريح غيره وهذا كله اذا لم تكن الواقع له صفة في الاصل وقد فقدت فان كان كماء ورد منقطع الرائحة فيه خلاف بين ابن ابي عصرون والروياني فالروياني يقول يقدر فيه لون العصير وطعم الرمان وريح ماء الورد فيقدر الوصف المفقود فيه